

[394-939] امرأة رمت الجمرة الأولى ولم ترمي باقي الجمرات ولم تطف طواف الوداع لعذر فهل حجها صحيح؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة حجت وطافت طواف الافاضة مم امرأة حجت وطافت طواف الافاضة. هم. ورمت الجمرة الاولى. ولكنها لم ترمي الباقي. ولم تطف طواف الوداع لعذر شرعي فهل حجها صحيح - [00:00:00](#)

اما رمي الجمرات الذي لم يحصل منها تفدي عن فدية تذبح فدية واما طواف الوداع اذا كانت تركته للحيض فليس عليها شيء. الحائض ليس عليها وداع اما اذا كانت تركته لغير الحيض - [00:00:23](#)

عليها فدية ايضا عن طواف الوداع. نعم - [00:00:43](#)